البلد عن عرض مكه فنقطة الشمال بالنصب مفعول استقبلن
فانها قبلة اهل تلك البلد ومتى كنت في محل عرضه احد وعشرون
وطوله من مكه مائه وثمانون شرقيا او غربيا فهو مقاطر للكعبه
قد تساوت ابعاده اليها من جميع الجهات ولو نقبت الكره
تحت احدهما لنفذ تحت الاخر فلا يتعين له نقطه لقبلة
اصلا اي حيث توجه اهلها اجزاهم كداخل الكعبة وتظهر
حقية آيه ليما تولوا فثم وجه الله فتنبه فان هذا
لا يتصور الا للقايل بالكرويه اما القائل بالبساطه
فلا يتصور له ذلك كثير من الفقها والمفسرين لا سيما
الجلال السيوطي رحمه الله تعالى فانه رد على القائل بالكرويه
وهي منه على الجلاله قدره مكابره في محسوس لان الكرويه
كادت تكون الآن لدى العموم من الامور الضروريه المسلمه
لدى اهل الهيئه من الاسلام وخلافهم وقد اتى الفخر
الرازي رحمه الله تعالى في تفسيره في بيان كرويتها بما يسجد
له العقل ولا يأباه النقل ولابن حجر في كف الرعاع ما يؤيده
وبه صرح العلامه البيلشي في شرحه على رسالته في الربع
المجيب حيث قال واذا كان فضل الطولين نصف دور اي
مائه وثمانين وكذ فضل العرضين اي نصف دور وعدم
العرضان فبعد كل من البلدين من الآخرى من جميع الجهات
بعد واحد فيكون استقبال احدهما من الاخرى من جميع

حتى من المركز اه وقد اغرق في ذلك شيخ الاسلام عارف حكمه
بقوله التعلم لرض اربع من الجهات غدت كعبه
العبادة من دون قبلة وما لم تعد داو قحولا ولا له
وفيه صلاة الفرض والنفل صحت وايرد طولا وعرضا
البلد على مكه لمكرمه وقوله من نقطة الشمال
والجنوب متعلق بقوله عد من محيط الدايره الهندسيه
المنقسمه ثلاثمائه وستين جزء لجهة مغرب بقدر فرض
الطولين بينهما وعد الى جهة الجنوب بقدر فرق
العرضين بينهما ايضا من نقطتي شرق وغرب ثم صل
بين كلا بين كلا هذي النهايتين الغربيه والجنوبيه
بالخط المستقيم اي فصل بين كل من النهايتين
بخط مستقيم فتقاطع الخطان لا محاله وخط
من مركز الدايره الى تقاطع الخطين المذكورين
الواصلين بين النهايه المذكوره بين المتقاطعين
ضروره خطا مستقيما وتنفذه الى المحيط فذلك
الخط هو صوب القبله وجهتها قريبا وقس عليه
اي على ما ذكر بلدا ناقصا عن مكه طولا وعرضا بالسكت
المروي بأن كانت مكه شرقيه شماليه عن البلد فتعد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)